

قرار رئيس

الهيئة العامة للمراقبة المالية

رقم ٧٠١ لسنة ٢٠١٣ بتاريخ ٩/٥/٢٠١٣

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الإطلاع على قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ، بإصدار قانون سوق رأس المال ولائحته التنفيذية .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ، بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية .

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الأساسي للهيئة العامة للمراقبة المالية .

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٨٠) لسنة ٢٠١١ بتاريخ ٢٨/٩/٢٠١١ بشأن الأحكام المنظمة لقيد فروع التنفيذ والتسويق لشركات السمسرة في الأوراق المالية بسجل الهيئة .
وعلى المذكرة المعدة من قطاع التأسيس والترخيص .

وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات بالهيئة بجلستها رقم (١٢٩) المنعقدة بتاريخ ٢٠١٣/٩/٢ والمعتمد محضرها من السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة .

قرر

ماده (١) الموافقة على توفيق اوضاع فرع تلقى حالى لشركة حلوان لتداول الاوراق المالية الى فرع تنفيذ من الفئة الثانية الكائن (مجمع أبراج الوطنية - شارع الجمهورية- أسبوط) على ان يتم القيد بالسجل المعد لهذا الشأن بالادارة المختصة والتاشير فى السجل التجارى المختص بذلك.

ماده (٢) على القطاعات و الإدارات المركزية بالهيئة ، تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

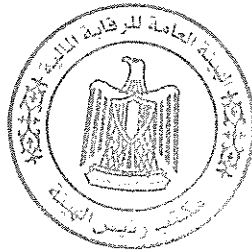
ماده (٣) يسرى هذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره .

١ ص ١٢٨

رئيس الهيئة

شريف سامي

٢٠١٣/٩/٥



٤٦٠٧٦